[160] [إرسالهما ويضعهما على ركبتيه، مفرجات الاصابع، رادا ركبتيه إلى خلفه، مسويا ظهره، مادا عنقه، داعيا أمام التسبيح، مسبحا ثلاثا، كبرى فما زاد، قائلا بعد انتصابه: سمع الله لمن حمده، داعيا بعده، ويكره أن يركع ويداه تحت ثيابه. السادس السجود: ويجب في كل ركعة سجدتان، وهما ركن معا في الصلاة. وواجباته سبع: السجود على الاعضاء السبعة: الجبهة، والكفين،] قلت: اختلف قول الاصحاب في عدد التسبيحات، فذهب المفيد إلى انها أربع، وهو في رواية الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين؟ قال: أن تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا اله الا الله، والله اكبر (1). واختاره الشيخ في التهذيب والاستبصار، والرواية حسنة (2). وقال ابن عقيل، وابن بابويه: بالتسع وهو في رواية ابن محبوب (3). وقال الشيخ في الجمل والمبسوط، والمرتضى في المصباح: بالعشر، وهو اختيار المتأخر، وهو بأن يزيد في التسبيح الثالث الله اكبر، وقال في النهاية: باثنى عشر، وبالكل روايات، وجامعها أن تحمل رواية الاقل على الوجوب، والزائد على الفضل والاستحباب.

_____ (1) الوسائل باب 42 حديث 5 من أبواب القراءة في الصلاة، وفي آخره: وتكبر وتركع. (2) وسندها كما في الكافي هكذا: محمد بن اسمعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حماد بن عيسى عن زرارة قال الخ. (3) الذي عثرنا عليه هو رواية زرارة المنقولة من الفقيه ومستطرفات السرائر المشتملة على تسع تسبيحات ولم نعثر على رواية ابن محبوب فراجع الوسائل باب 42 وباب 51 من أبواب القراءة في الصلاة.
